

## بحار الأنوار

[114] عن الذبيح، وقيل: هو التكبير، قال أبو عبد الله عليه السلام: التكبير بمنى عقب خمس عشرة صلاة أولها الظهر من يوم النحر يقول الله أكبر إلى آخر ما ذكره سابقا. ثم قال: البهيمة أصلها من الإبهام وذلك أنها لا تفصح كما يفصح الحيوان الناطق والانعام الأبل اشتقاقها من النعمة وهو اللين سميت بذلك للين أخفافها وقد يجتمع معها البقر والغنم، فتسمى الجميع أنعاما اتساعا، وإن انفردا لم يسميا أنعاما. وقال في قوله: " ولتكبروا الله على ما هديكم " أي على ما بين لكم و أرشدكم لمعالم دينه ومناسك حجه، وقيل: هو أن يقول الله أكبر على ما (هامش) وذلك لأن العرب قد سموا كل ثلاث من الشهر باسم عليحدة فقالوا: ثلاث غرر، وثلاث نفل، وثلاث تسع وثلاث عشر وثلاث بيض وثلاث درع وثلاث ظلم وثلاث حنادس وثلاث دأدى وثلاث محاق. وعلى ذلك فليحمل أخبار أهل البيت عليهم السلام وقد أخرجها المؤلف العلامة - ره - في كتاب الحج الباب 54 ج 99 ص 307 - 310 ففي بعضها أن الأيام المعلومات: أيام العشر كما نقل ذلك عن ابن عباس، وفي بعضها أنها هي أيام التشريق وفيما رواه زيد الشحام عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: المعلومات والمعدودات واحدة وهي أيام التشريق. فيما يذكره بعض من أن الأيام المعلومات هو عشر ذي الحجة وينسبون القول بذلك إلى ابن عباس والحسن أو إلى أئمتنا عليهم السلام (راجع مجمع البيان ج 2 ص 299، مصباح الشيخ ص 465) فهو توهم أو تصحيف نشأ من سوء القراءة لالفاظ الحديث، مع ما يرد على ذلك التوهم أنه لا يوجد وجه لاقتصار التكبيرات والاذكار المأثورة بالأيام الثلاث: ظهر يوم النحر إلى صلاة الفجر من اليوم الرابع لمن كان بمنى وصلاة الفجر من اليوم الثالث لمن كان قاطنا ببلده، مع أن ذلك مجمع عليه، على أنه لم يقل أحد من الفقهاء بجواز التكبيرات من أول العشر وانقطاعها في اليوم الحادي عشر، على ما يستلزم هذا التوهم.

---